

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 583 @ وإن كان على خلاف نظم صلاته رعاية لحق الاقتداء فإن فرغ إمامه أولاً فهو كمسبوق فيتم صلاته أو فرغ هو أولاً فانتظاره أفضل من مفارقتة ليسلم وإن جازت بلا كراهة على قياس ما مر في الاقتداء في الصبح بنحو الظهر وذكر الأفضلية من زيادتي .
وما أدركه بمسبوق مع الإمام مما يعتد له به فأول صلاته وما يفعله بعد سلام الإمام آخرها فيعيد في ثانية صبح أدرك الآخرة منها وقتت فيها مع الإمام القنوت و في ثانية مغرب أدرك الآخرة منها معه التشهد لأنها محلها وما فعله مع الإمام إنما كان للمتابعة وروى الشيخان خبر ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتتموا وإتمام الشيء إنما